ضوابط القبول عند الإمام السَّخاويّ

الباحث/ عيد فايد حسن صرماني

إشراف

أ.د/ عزت شحاتة كرار

المطلب الأول : ضوابط الحديث الصحيح

تعريف الحديث الصحيح : قال السخاوي: "وترك تعريفه لغة بأنه ضد المكسور والسقيم، وهو حقيقة في الأجسام، بخلافه في الحديث والعبادة والمعاملة وسائر المعاني فمجاز، أو من باب الاستعارة بالتبعية ؛ لكونه خروجا عن الغرض." [١]

ضوابط (شروط) الحديث الصحيح عند السّخاوي:

١ - المتصل الإسناد: "أي: السالم إسناده ، ... بحيث يكون كل من رواته سمع ذلك المروي من شيخه. وهذا هو الشرط الأول، وبه خرج المنقطع، والمرسل بقسميه، والمعضل الآتي تعريفها في محالها، والمعلق الصادر ممن لم يشترط الصحة كالبخاري ؛ لأن تعاليقه المجزومة المستجمعة للشروط فيمن بعد المعلق عنه لها حكم الاتصال، وإن لم نقف عليها من طريق المعلق عنه فهو لقصورنا وتقصيرنا". [٢]

٢ - نقل العدل: "وهو من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة، على ما سيأتي مع البسط في محله، وهذا هو ثاني الشروط، وبه خرج من في سنده من عرف ضعفه أو جهلت عينه أو حاله، حسبما يجيء في بيانها. [٣]

٣ - نقل الضابط: قال السخاوي في معنى ضابط: "أي: حازم" ، ... فلا يكون مغفلا غير يقظ ولا متقن، لئلا يروي من كتابه الذي تطرق إليه الخلل، وهو لا يشعر، أو من

---

[١] فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م. (٢٧/١، ٢٨).

[٢] فتح المغيث: ٢٨/١

[٣] السابق ٢٨/١

حفظه المختل فيخطئ ؛ إذ الضبط ضبطان: ضبط صدر، وضبط كتاب. فالأول: هو الذي يثبت ما سمعه ؛ بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء. والثاني: هو صونه له عن تطرق الخلل إليه من حين سمع فيه إلى أن يؤدي[١]

قال السّخاوي: "وهذا - أعني الضبط - هو ثالث الشروط على ما ذهب إليه الجمهور؛ حيث فرقوا بين الصدوق والثقة والضابط، وجعلوا لكل صفة منها مرتبة دون التي بعدها، وعليه مشى المصنف، وقال: إنه احترز به عما في سنده راوٍ مغفل، كثير الخطأ في روايته، وإن عرف بالصدق والعدالة".[٢]

وقال أيضًا: "وعلى كل حال فاشتراطه في الصحيح لا بد منه، والمراد التام كما فهم من الإطلاق المحمول على الكامل. ثم إنه لا بد أن يكون ناقلا له (عن مثله) يعني: وهكذا إلى منتهاه؛ سواء انتهى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، أو إلى الصحابي، أو إلى من دونه حتى يشمل الموقوف ونحوه." [٣]

٤، ٥ _ عدم الشذوذ و العلة القادحة : أي: من غير (شذوذ) وغير (علة قادحة)، وهذان: الرابع والخامس من الشروط، وسيأتي تعريفهما، وهما سلبيان بمعنى اشتراط نفيهما"[٤]

المطلب الثاني : ضوابط الحديث الحسن عند السَّخاوي:

قال الإمام السخاوي: " ولكن الحق أن من خاض بحار هذا الفن، سهل ذلك عليه، كما قاله شيخنا؛ ولذا عرّف الحسن لذاته، فقال: هو الحديث المتصل الإسناد برواة معروفين بالصدق، في ضبطهم قصورٌ عن ضبط رواة الصحيح، ولا يكون معلولًا ولا شاذًّا، ومحصّله أنه هو والصحيح سواء، إلا في تفاوت الضبط.

فراوي الصحيح يشترط أن يكون موصوفًا بالضبط الكامل، وراوي الحسن لا يشترط أن يبلغ تلك الدرجة، وإن كان ليس عريًّا عن الضبط في الجملة؛ ليخرج عن

---

[١] فتح المغيث ٢٨/١

[٢] فتح المغيث ٢٩/١

[٣] فتح المغيث ٢٩/١

[٤] فتح المغيث ٣٠/١

كونه مغفلًا، وعن كونه كثيرَ الخطأ، وما عدا ذلك من الأوصاف المشترطة في الصحيح، فلا بد من اشتراط كله في النوعين. انتهى. [١]

ثم قال: "أما مطلق الحسن فهو الذي اتصل سنده بالصدوق الضابط المتقن غير تامهما، أو بالضعيف بما عدا الكذب إذا اعتضد مع خلوهما عن الشذوذ والعلة." [٢]

وقال في الحسن لغيره : " أن يكون في الإسناد مستور لم تتحقق أهليته، غير مغفل، ولا كثير الخطأ في روايته، ولا يتهم بتعمد الكذب فيها، ولا ينسب إلى مفسق آخر، واعتضد بمتابع أو شاهد. [٣]

ضوابط الحديث الحسن لذاته عند السَّخاوي:

من خلال أقواله يمكن أن نقول: شروط الحديث الحسن لذاته عند السخاوي هي:

١ – اتصال السند

٢- نقل العدل

٣ – نقل الضابط المتقن غير تامّ الضبط والإتقان

٤- خلوُّه من الشذوذ

٥- خلوُّه من العلَّة.

ضوابط الحديث الحسن لغيره عند السَّخاوي:

وشروط الحسن لغيره عنده هي شروط الحسن لذاته مع اختلاف الشرط الثالث واستبداله بنقل الضعيف الذي لم تتحقّق أهليَّته غير المغفَّل ولا كثير الخطأ في الرواية ، ولا متَّهم بتعمُّد الكذب، ولا منسوب إلى الفسق من وجهٍ آخر، شريطة أن يعتضِد بمتابع أو شاهد.

قال في الأجوبة :عن حديث "نية المؤمن خيرٌ من عمله" : وقال البيهقي عقبه: إن إسناده ضعيف، وأما ابن دحية فقال: هذا الحديث لا يصح، وصنيع ناصر السنة البيهقي أولى، إذ للحديث شواهد. [٤]

---

[١] فتح المغيث ٩٢/١

[٢] فتح المغيث ٩٢/١

[٣] فتح المغيث ٩١/١

[٤] الأجوبة المرضية ٤٤٥/١

وقال عن غيره : "وهذه طرق فيها مقال، لكن يتأكد بعضها ببعض، ولا يبعد أن يرتقي بالنظر بمجموعها إلى الحسن".[١]

وقال عن غيره أيضًا: "ولولا وجود أحاديث شاهدة له يطول الأمر بإيرادها لحكمت بضعفه".[٢]

ونأخذ من هذا فائدة مهمة، وهي أن ما قال فيه: إسناده ضعيف لم يحكم بذلك على الحديث ذاته.

ضوابط الحديث المقبول:

قال السخاوي عند شرح الحديث الضعيف عن شروط الحديث المقبول، وقد ذكره أنه أعم من الصحيح والحسن: "وهي ستة: اتصال السند، والعدالة، والضبط، ونفي الشذوذ، ونفي العلة القادحة، والعاضد عند الاحتياج إليه".[٣] أي انتفاء العاضد عند الحاجة إليه، وذلك في الحسن لغيره، والله أعلم.

---

[١] الأجوبة المرضية ٣٤٦/١

[٢] الأجوبة المرضية ٨٢٥/٢

[٣] فتح المغيث ١٢٦/١